

## مقدمة

### الانتظام العام للشريعة

حينما يكونون محكومين في غير دولة الحق  
(القواعد التي يجرون عليها أمورهم)

الانتظام يعني القيام بتنظيم الأمور جرياً على قواعد واضحة ومحددة،  
واتباع نظام معين في التحرك بحيث يطغى عليه الاتساق والتآلف. قال  
ابن منظور في لسان العرب (الانتظام: الاتساق)، وقال الطريحي في مجمع  
البحرين (نظمت الأمر فانتظم أي أقمته فاستقام).

وهذا الجزء من الكتاب يركز على الانتظام العام للشريعة، أي على  
القواعد التي يجرون عليها أمورهم ويفترض بهم الالتزام بها والسير عليها  
في شؤونهم السياسية والمعيشية والأمنية وغيرها، وهذه القواعد إنما  
ينتظمون بها في حال كانوا يعيشون تحت هيمنة نظام سياسي مخالف للحق  
وغير موالي لمبادئ أهل البيت عليه السلام، أما لو كانوا هم الحاكمين فإن هذه  
القواعد ستأخذ أشكال أخرى ذات ميول ومناحي أشرنا إليها في الجملة  
في أقسام الجزء الثاني من هذا الكتاب والموسوم بالدولة ونظام الحكم.  
وقد حاولنا تغطية أهم الجوانب التي يفترض الانتظام فيها وهي

السياسي والقضائي، والمالي والمعيشي، والتعليمي والمعرفي، والثقافي  
والعقائدي، والأمني، مع ملاحظة أن بعض هذه الأبواب كالأمني قد يتم  
التطرق له في فصول أخرى من أجزاء الكتاب ولكن من مقاربات وزوايا  
مختلفة.

والله ولي التوفيق.